

● هدي النبي ﷺ في الأسرى:

فعل النبي ﷺ بالأسرى ما فيه المصلحة كما يلي:

1- قتل النبي ﷺ رجال بني قريظة، وقتل بعض أسرى بدر، النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي معيط، وقتل في أحد أبا عزة الجمحي؛ وذلك لشدة أذاهم وخطرهم على الإسلام وأهله.

2- استرق ﷺ بني المصطلق، واسترق هوازن، واسترق بعض أسرى بدر، وخيبر، وقريظة، وحنين، وكل ذلك تمت به مصالح عظيمة.

3- فدى ﷺ رجلين من أصحابه برجل من المشركين من بني عقيل، وفدى مسلمين بمكة بامرأة من فزارة، وفدى بعض أسرى بدر بمال.

4- من ﷺ على أهل مكة عام الفتح، ومن على ثمامة بن أثال الحنفي سيد أهل اليمامة فأسلم، ومن على بعض أسرى بدر وهو العاص بن الربيع، والمطلب ابن حنطب.

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بِنُ عَدِيِّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَوْلَاءِ النَّنْنَى، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ». أخرجه البخاري⁽¹⁾.

● صفة معاملة الأسرى والأرقاء:

الإسلام دين العدل والرحمة والإحسان، مع المسلم والكافر، فيجب الإحسان إلى الأسير، وإكرامه، والعناية به، وإطعامه، وعدم إهانته أو إذلاله، أو الإساءة إليه.

(1) أخرجه البخاري برقم (3139).

